

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ١٧٤٧ لسنة ٢٠١٤****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**

تخصص قطعة أرض بمساحة ٢٢٥٠ م<sup>٢</sup> ملك محافظة القاهرة الواقعة بمنطقة الـ (٧٠) فدائاً بالهضبة الوسطى بالمقطم كحق انتفاع بدون مقابل ، على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة لصالح مديرية أمن القاهرة ، لإقامة نقطة شرطة ومركز إطفاء ، والموضحة الحدود والأبعاد فى الرسم الكروكى المرفق .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٢٥ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



خريطة سياحية رقم (١٥٣٧)

المواقع العام للقطعة الأرض الكافية بمساحة الـ٧٠٠٠متر بالمدينة الوسطى بالمنظم  
 بمساحة ٣٣٥٠ مترية المطلوب تخصيصها لإقامة قطلة شرطة ومركز إطفاء  
 لصالح مديرية أمن القاهرة



مجهز من الرسم المعتمد بقرار السيد المحافظ  
 رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠١٤ باتخاذ لتخطيط منطقة الخدمات  
 بمساحة الـ٧٠٠٠متر بالمدينة الوسطى بالمنظم



م. م. م. م.  
 م. م. م. م.  
 م. م. م. م.  
 م. م. م. م.

